

مرسوم رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٣
بتعيين قضاة بالمحاكم الشرعية*

أمير دولة قطر،

نحن حمد بن خليفة آل ثاني

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٣)، (٣٤)، (٦٦) منه، وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٧٠ بتحديد السلطة التي تتولى التعيين والعزل في الوظائف العامة، وعلى القانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٣ بتنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية وتعيين اختصاصاتها، وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠١، وعلى اقتراح وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

يعين قاضياً بالمحاكم الشرعية كل من :

١ - حمد محمد سالم أبو شهاب المري .

٢ - محمد أحمد محمد صالح آل ابراهيم .

٣ - حمد وديع محمود حسين الطويل .

ويتقاضى كل منهم راتباً شهرياً مقداره (٨,٠٠٠) ريال، مع علاوة سنوية مقدارها (٢٠٠) ريال في الشهر، حتى يصل الراتب إلى (٩,٠٠٠) ريال، وهو الحد الأعلى له .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم . ويُعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٣ / ١٠ / ١٤٢٤ هـ

الموافق : ١٧ / ١٢ / ٢٠٠٣ م

* الجريدة الرسمية العدد الثالث في ١٥ مارس / ٢٠٠٤ م